



توصيات السياسات

SBI-6

تجمع هذه المجموعة من التوصيات بين أبرز الأفكار والتوصيات النصية ذات الأولوية التي طرحها تجمع النساء في اتفاقية التنوع البيولوجي، وتوصياتها النصية ذات الأولوية، بشأن بنود جدول الأعمال قيد النظر في الاجتماع السادس للهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ التابعة لاتفاقية التنوع البيولوجي (روما، 16-19 فبراير/شباط 2026). وتُقدّم هذه التوصيات بروح بناءة لدعم الأطراف في ضمان اتساق تنفيذ إطار إدارة المعرفة القائم على النوع الاجتماعي مع القسم (ج)، والهدف 23، وخطة العمل الخاصة بالنوع الاجتماعي، وذلك من خلال اتباع نهج مراعية للنوع الاجتماعي وقائمة على حقوق الإنسان في مجالات السياسات والتمويل والتخطيط والتعاون والترتيبات المؤسسية. ويُقدّم كل قسم لمحة موجزة عن الموضوع، وثلاثة مقترحات نصية جاهزة للاستخدام، مع روابط لشروحات أكثر تفصيلاً ونماذج صياغة إضافية.

يمثل **تجمع النساء التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي (CBD WC)** الهيئة النسائية داخل الاتفاقية. وهو منصة عالمية ذاتية التنظيم تدعم النساء والفنيات في جميع أنحاء العالم للدفاع عن حقوقهن في عمليات صنع القرار المتعلقة بالتنوع البيولوجي على جميع المستويات.

لمزيد من المعلومات: coordinate@cbdwomenscaucus.org



البند 3.أ من جدول الأعمال: تعبئة الموارد

الرسائل الرئيسية

يجب تنفيذ تعبئة الموارد في إطار عمل إدارة المعرفة والتنوع البيولوجي بما يتوافق تمامًا مع القسم (ج) من خلال نهج يراعي النوع الاجتماعي ويستند إلى حقوق الإنسان. فبدون ضمانات تشغيلية واضحة، والاهتمام بعدالة في سداد الديون، والتتبع الشفاف للمستفيدين من تمويل التنوع البيولوجي، فإن التدفقات المالية تُهدد بتعزيز أوجه عدم المساواة والديناميات الاستخراجية نفسها التي يسعى الإطار إلى تغييرها. ويشمل ذلك التقييم النقدي لآثار الأدوات المالية المبتكرة، وضمان اعتبار الضمانات والمشاركة والمساءلة مكونات أساسية لتمويل التنوع البيولوجي وليست مجرد إضافات تقنية، وضمان أن يُسهّم التوافق بين تمويل التنوع البيولوجي وتمويل المناخ في تحقيق انتقال عادل قائم على حقوق ومعارف وقيادة النساء والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

في قسم "التوصيات":

5- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى، بما يتماشى مع القسم (ج) من الإطار، وعلى وجه الخصوص بمشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية و**النساء والشباب** وأصحاب المصلحة المعنيين:

(أ) لتقييم كيفية تأثير ديناميكيات الديون، **بما في ذلك التزامات خدمة الديون وشروطها، على القدرة على تنفيذ الاستراتيجيات** وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، **بما في ذلك الآثار الاجتماعية المحتملة والمختلفة بين الجنسين**، وكيف يمكن معالجتها في خطط التمويل الوطنية للتنوع البيولوجي أو أطر التخطيط الأخرى ذات الصلة، **بما في ذلك من خلال تدابير تخفيف الديون أو إلغائها**؛

7- **يدعو** **بحث** الأطراف، ويدعو الحكومات الأخرى ومنظمات الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين، فضلاً عن بنوك التنمية الوطنية والإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الأخرى، إلى مراعاة المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن الضمانات في آليات تمويل التنوع البيولوجي عند اختيار آليات تمويل التنوع البيولوجي وتصميمها وتنفيذها، وعند وضع ضمانات خاصة بكل أداة منها، وذلك بهدف تسخير آثارها الإيجابية بطريقة فعالة وتجنب الآثار السلبية أو التخفيف من حدتها، بما في ذلك الآثار والمخاطر المتباينة بين الجنسين، وعلى وجه الخصوص:

(ب) توفير بناء القدرات والدعم المالي اللازم للمساعدة التقنية **والتدريب، بما في ذلك تحليل النوع الاجتماعي وحقوق المرأة**، للمؤسسات والجهات الفاعلة ذات الصلة، بما يتماشى مع الظروف والأولويات الوطنية، وكذلك للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، من أجل تعزيز تطبيق معايير الضمانات؛

8- **يدعو** **كما** **بحث** الأطراف ، **ويدعو** الحكومات الأخرى ومنظمات الأعمال وأصحاب المصلحة الآخرين، فضلاً عن بنوك التنمية الوطنية والإقليمية والدولية والمؤسسات المالية الأخرى، إلى مواصلة تحسين الفوائد المشتركة والتأزر بين تمويل التنوع البيولوجي وتمويل المناخ. **بما يضمن التوافق مع التزامات حقوق الإنسان وفقاً للقسم (ج) من الإطار، وذلك من خلال:**

 التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا

البند 3.ب من جدول الأعمال: الآلية المالية

الرسائل الرئيسية

يجب فهم فعالية الآلية المالية ليس فقط من حيث حجم المدفوعات، بل من حيث آثارها على التنوع البيولوجي والمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان. ويظل التمويل العام القائم على المنح، والذي يمكن التنبؤ به وإتاحته، ضروريًا لتجنب تفاقم أوجه عدم المساواة من خلال الديون والتعويضات والأدوات السوقية التي تنقل المخاطر إلى المجتمعات. وتوفر عمليات المراجعة الحالية في إطار الآلية المالية فرصة مهمة لتقييم احتياجات التمويل المتعلقة بخطة العمل الجنسانية بشكل صريح، والاعتراف بأدوار ومساهمات المرأة - بما في ذلك نساء الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية - وضمان أن تترجم التدفقات المالية وآليات الوصول وتوجيهات مرفق البيئة العالمية الهدف 23 إلى متطلبات ملموسة في البرمجة والميزانية والرصد.

في قسم "التوصيات":

في الملحق 1 "شروط مرجعية لإجراء تقييم كامل لمقدار الأموال المطلوبة ..."

3. ينبغي أن يأخذ تقييم احتياجات التمويل في الاعتبار ما يلي:

(أ) تقديرات أخرى ذات صلة، **بما في ذلك تكاليف تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالنوع الاجتماعي.**

في الملحق 2 "شروط مرجعية للمراجعة الرباعية السابعة ..."

4. وفقًا للفقرة 3 من المادة 21 من اتفاقية التنوع البيولوجي...، ستشمل الفعالية ما يلي:

ج) كفاءة الآلية المالية في توفير الموارد المالية، وكذلك، وفقًا لتوجيهات مؤتمر الأطراف، الإشراف على الأنشطة الممولة من مواردها ورصدها وتقييمها. **بما في ذلك نتائجها وآثارها الاجتماعية والجنسانية والمتعلقة بالإنصاف، حسب الاقتضاء؛**

في الملحق 3 "إرشادات إضافية...":

الهدف 23

10. ينبغي لمرفق البيئة العالمية أن يقدم الدعم للأطراف المؤهلة لتمكينها من تنفيذ الإطار من خلال نهج مراعي للتنوع الاجتماعي، بحيث تتمكن جميع النساء والشباب بفرصة متساوية وقدرة على المساهمة في الأهداف الثلاثة للاتفاقية، بما في ذلك الاعتراف بحقوقهن المتساوية في الوصول إلى الأراضي والموارد الطبيعية ومشاركتهن الكاملة والمنصفة والهادفة والمستنيرة وقيادتهن على جميع مستويات العمل والمشاركة والسياسات وضع القرار المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

10. يطلب من مرفق البيئة العالمية إنشاء برامج تمويل أو بنود ميزانية محددة الأهداف، بما يتوافق مع الهدف 3.6 من خطة العمل الجنسانية (COP/15/11)، لدعم التنفيذ المراعي للنوع الاجتماعي للإطار العالمي للتنوع البيولوجي وخطة العمل الجنسانية؛

[التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا](#)

البند الرابع من جدول الأعمال: التخطيط والرصد والإبلاغ والمراجعة: تحديث بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية، والتقارير الوطنية

الرسائل الرئيسية

لا تزال خطط العمل الوطنية الحالية بشأن المساواة بين الجنسين والأهداف الوطنية تفتقر إلى تفاصيل كافية حول المساواة بين الجنسين، وحول حقوق ومساهمات وقيادة النساء والفتيات وغيرهن من أصحاب الحقوق. ويُعدّ التخطيط والرصد والإبلاغ والمراجعة المراعية للنوع الاجتماعي أمراً أساسياً للتنفيذ الفعال والعاقل لإطار إدارة المعرفة القائم على النوع الاجتماعي. كما أن ضمان المشاركة الكاملة والهادفة والمستنيرة للنساء وغيرهن من أصحاب الحقوق في جميع المراحل - بما في ذلك إعداد التقارير الوطنية السابعة - بدعم من موارد مالية وتقنية كافية، أمرٌ جوهري لتعزيز المساءلة وتحقيق طموحات الإطار. وينبغي أن تُسهم نتائج مراجعة منتصف المدة ل خطة العمل الخاصة بالنوع الاجتماعي بشكل مباشر في عمليات إعداد التقارير الوطنية والمراجعة العالمية.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

2- يحث الأطراف التي لم تفعل ذلك بعد على تقديم استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي وأهدافها الوطنية في أقرب وقت ممكن،

2. مكرر كما يحث الأطراف على تطوير ومراجعة استراتيجياتهم وخطط عملهم وأهدافهم الوطنية من خلال عمليات تشاور شاملة ومراعية للنوع الاجتماعي، مع المشاركة الكاملة والفعالة والمنصفة والهادفة والمستنيرة وتمثيل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والفتيات والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين؛

3. مكرر يشجع الأطراف على تضمين تقاريرهم الوطنية السابعة معلومات عالية الجودة حول كيفية إشراك الجهات الفاعلة غير الحكومية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين، ومساهماتهم في تنفيذ إطار إدارة المعرفة القائم على الثروات، وكيف تم النظر في القسم ج.

التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا



البند الخامس من جدول الأعمال: مراجعة منتصف المدة لتنفيذ خطة العمل الجنسانية 2023-2030

الرسائل الرئيسية

يُبرز استعراض منتصف المدة تقدماً هاماً، ولكنه يكشف أيضاً عن ثغرات مستمرة في البيانات، ومعوقات في المشاركة، وقيود على الموارد تحد من التنفيذ الفعال لخطة العمل الجنسانية. ولضمان المساءلة حتى عام 2030، سيكون من الضروري التخطيط لتقييم شامل قائم على الأدلة في نهاية المدة، مرتبط بالاستعراض العالمي للتقارير الوطنية الثامنة في مؤتمر الأطراف التاسع عشر. ويُتيح المؤشر المُعتمد بشأن التنفيذ الوطني لخطة العمل الجنسانية فرصة فورية لتعزيز الرصد من خلال خطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والأهداف الوطنية. وفي الوقت نفسه، يُمكن أن يُساعد الاعتراف الرسمي بتجمع النساء التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي في معالجة المعوقات المستمرة التي تواجهها منظمات المرأة في المشاركة في عمليات خطة العمل الجنسانية، وهناك حاجة إلى موارد إضافية لتمكين الأمانة العامة من تنفيذ ولايتها الكاملة في هذا الشأن.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

مؤتمر الأطراف

1. bis يرحب بالإجراءات والمبادرات التي اتخذتها الأطراف، وتجمع النساء التابع لاتفاقية التنوع البيولوجي، والمجموعات النسائية الأخرى وأصحاب المصلحة لتعزيز ودعم تنفيذ خطة العمل الجنسانية.

2. (د) تعزيز تخصيص موارد مالية وتقنية كافية ومتاحة وفي الوقت المناسب للمبادرات التي تقودها النساء، وخاصة بين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وتعزيز القدرات المؤسسية لتنفيذ خطة العمل بشكل فعال ومراعي للنوع الاجتماعي، بما في ذلك من خلال الدعم الموجه للمبادرات التي تقودها النساء، وخاصة بين الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك دور جهات الاتصال الوطنية المعنية بالنوع الاجتماعي والتنوع البيولوجي.

3. مكرر يطلب من الأمين التنفيذي إجراء تقييم منهجي وشامل في نهاية فترة تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، على أن يتم دمجه مع المراجعة العالمية للتقارير الوطنية الثامنة في مؤتمر الأطراف التاسع عشر.

[التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا](#)

البند السادس من جدول الأعمال: بناء القدرات والتنمية والتعاون التقني والعلمي

الرسائل الرئيسية

يُعد بناء القدرات وإدارة المعرفة والتعاون التقني والعلمي عناصر أساسية لتنفيذ إطار إدارة المعرفة القائم على النوع الاجتماعي، إلا أن مشاركة المرأة في هذه العمليات غالباً ما تبقى رمزية وليست هيكلية. ويتطلب الإدماج الفعال مشاركة المرأة في التصميم المشترك والتنفيذ والرصد وأطر التعلم الخاصة بالإطار الاستراتيجي طويل الأجل لبناء القدرات والتنمية، وآلية التعاون التقني والعلمي. ويجب أن تُرفق الإشارات إلى "النوع الاجتماعي" و"المساواة" بتدابير ومؤشرات وموارد ومساءلة واضحة، مدعومة بتحليل النوع الاجتماعي وبيانات مفصلة وفقاً لخطة العمل الخاصة بالنوع الاجتماعي. وينبغي أن تعتمد تحليلات الفجوات وأطر الرصد نهجاً يركز على كل هدف على حدة، مع مراعاة التوزيع الإقليمي، مع معالجة العوائق النظامية - المؤسسية والمالية والإقليمية والثقافية والزمنية - التي تحد من مشاركة المرأة الفعالة والمستدامة وقيادتها.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

3. يشجع الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب، على التعاون مع مراكز دعم التعاون التقني والعلمي والشركاء المعنيين في تقييم وتحليل احتياجات القدرات والفجوات على المستويات دون الوطنية ودون الإقليمية، وتنظيم مشاورات متعددة الأطراف للتحقق من صحة نتائج التقييم؛

4. يحث الأطراف على تقديم معلومات مفصلة في تقاريرها الوطنية وردودها على التقييمات التي تجربها مراكز دعم التعاون التقني والعلمي والشركاء المعنيين، بما في ذلك البيانات المصنفة حسب الجنس وتحليل محدد لاحتياجات القدرات لدى النساء والشباب، بشأن الاحتياجات والفجوات المحددة في القدرات التكنولوجية والتقنية والمؤسسية المتعلقة بتنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي والإطار؛

5. يطلب من هيئة التنسيق العالمية، بالتعاون مع الأمانة العامة والمجموعة الاستشارية غير الرسمية، تقديم المبادئ التوجيهية والدعم لتعزيز قدرة مراكز دعم التعاون التقني والعلمي على تصميم وإجراء تقييمات مستقبلية لاحتياجات القدرات بطريقة متناسقة؛ بحيث تدمج بشكل منهجي نهجاً قائماً على حقوق الإنسان وتتوافق مع إطار عمل KMGFB.

🔗 التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا

البند السابع من جدول الأعمال: التعاون مع الاتفاقيات الأخرى والمنظمات الدولية

الرسائل الرئيسية

يُعدّ التعاون والتنسيق بين الاتفاقيات والمنظمات أمرًا أساسيًا لتحقيق إطار عمل إدارة المعرفة القائم على النوع الاجتماعي، إلا أن المسودة الحالية لا تُولي اهتمامًا كافيًا لكيفية تعزيز هذا التعاون للمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان. وتُتيح الفقرة 10 (أ) و(ب) فرصة هامةً لتشجيع تحليل التنفيذ التآزري لخطط العمل المتعلقة بالنوع الاجتماعي في اتفاقيات ريو الثلاث، وتعزيز التعاون بين جهات التنسيق المعنية بالنوع الاجتماعي، وعكس العمل المشترك القائم مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة. كما ينبغي أن يمتد التعاون ليشمل قطاعات أخرى غير المؤسسات البيئية، مثل التمويل والأعمال، والثقافة والصناعات الإبداعية، والمعرفة والتعليم، مع تحسين استخدام البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي لتعزيز المساواة في مختلف الأطر.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

bis.8 ملاحظة تقديرية لمذكرة الإحاطة التي أعدها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن تطبيق نهج قائم على حقوق الإنسان بما يتماشى مع القسم ج من إطار كورنمينغ مونتريال للتنوع البيولوجي؛

8- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى مواصلة تعزيز التعاون والتنسيق الوطني بين جهات الاتصال الوطنية **والموضوعية** لاتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكولاتها، وجهات الاتصال الوطنية **والموضوعية** للاتفاقيات والعمليات الأخرى ذات الصلة بتنفيذ الإطار، وأصحاب المصلحة الآخرين المعنيين في وضع استراتيجياتهم وخطط عملهم الوطنية للتنوع البيولوجي وإعداد تقاريرهم الوطنية، بما يتماشى مع الأولويات والظروف الوطنية؛

bis.9 يدعو الأطراف والاتفاقيات ذات الصلة والمنظمات ذات الصلة إلى تعزيز إنتاج وتحليل ونشر وتبادل البيانات والإحصاءات المتعلقة بالتنفيذ التآزري عبر الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، بما في ذلك اتفاقيات ريو، مع تصنيفها بشكل مناسب، بما في ذلك حسب الجنس، لضمان عدم إهمال أي أحد في تنفيذ الاتفاقية مع تعزيز المساواة عن النتائج مقابل جميع أهداف وغايات الإطار؛

[التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا](#)

البند 8 من جدول الأعمال. أدوات الوصول الدولي المتخصصة وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا.

الرسائل الرئيسية

تهدف المادة 4(4) من بروتوكول ناغويا إلى تعزيز الوضوح والاتساق القانوني، لا إلى إضعاف الالتزامات الأساسية المتعلقة بتقاسم المنافع بشكل عادل ومنصف. ولذلك، يجب أن يظل أي نهج للاعتراف بالصكوك الدولية المتخصصة المتعلقة بتقاسم المنافع متجذراً بقوة في هذه الأهداف، بما في ذلك احترام القوانين العرفية وأنظمة الحكم المجتمعي، وحماية حقوق ومصالح الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك النساء. ونظراً للدور المحوري للمرأة بصفتها حائزة وناقلة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها، ينبغي أن تحدد المعايير الإرشادية معايير دنيا واضحة لتقاسم المنافع المراعي للنوع الاجتماعي، والمشاركة الفعالة، والمساءلة.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

3. يطلب من السكرتير التنفيذي:

(أ) دعوة الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين لتقديم آراء ومقترحات إضافية بشأن خيارات الاعتراف بالصكوك الدولية المتخصصة المتعلقة بالوصول وتقاسم المنافع والمعايير الإرشادية لتحديد وضع أو الاعتراف بتلك الصكوك الواردة في القسمين الأول والثاني...؛

(ب) عقد ندوات فنية غير رسمية عبر الإنترنت تهدف إلى دعم الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين في التقدم نحو التقارب بشأن خيارات الاعتراف بالأدوات الدولية المتخصصة للوصول وتقاسم المنافع بموجب الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا؛

في الملحق "المعايير الإرشادية المقترحة..."

4. تشمل المعايير الإرشادية للاعتراف ما يلي:

(د) آليات عادلة ومنصفة لتقاسم المنافع؛ بما في ذلك المنافع النقدية وغير النقدية التي تراعي النوع الاجتماعي والتي تدعم سبل عيش المرأة ونظم المعرفة وبناء القدرات ورفاهية المجتمع؛

(د) bis الوصول المناسب إلى المعلومات الرقمية، فضلاً عن المشاركة العادلة والمنصفة للمنافع الناتجة عن استخدام المعلومات الرقمية للموارد الجينية

(هـ) المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ بما في ذلك تدابير محددة لضمان المشاركة الكاملة والفعالة والهادفة للمرأة داخل تلك المجتمعات

(و) أحكام الشفافية والرصد والمساءلة المراعية للنوع الاجتماعي؛

🔗 التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا

البند 9 من جدول الأعمال: خيارات لتحسين فعالية الاجتماعات بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها

الرسائل الرئيسية

يجب أن توازن الجهود المبذولة لتحسين فعالية الاجتماعات بين الكفاءة والمشاركة الشاملة والمنصفة بين الجنسين. ولا ينبغي أن تأتي الإجراءات المبسطة والجدول الزمني المضغوطة على حساب المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب، والوفود ذات الموارد المحدودة. وتُعدّ الإجراءات الواضحة والمعلومات في الوقت المناسب والدعم الموجه - بما في ذلك الدعم عبر الإنترنت والأساليب الهجينة - ضرورية لضمان مشاركة عادلة. كما يلزم وضع ضمانات لضمان ألا تُهمَّش تدابير الكفاءة، دون قصد، القضايا المحورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان، أو أن تُقيّد عمليات التفاوض العادلة.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

40- قد ترغب الهيئة الفرعية في اعتماد توصية على النحو التالي:

bis.5 يوصي بأن تضمن جميع التدابير الرامية إلى تحسين الفعالية، بما في ذلك الأدوات الإلكترونية والهجينة، وبناء القدرات المستهدفة، فضلاً عن الدعم التحضيري، أن تتمكن النساء والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من المشاركة بفعالية وإنصاف وبشكل هادف في عملية صنع القرار.

7. (ب) دعوة الأطراف وأصحاب المصلحة، **بمن فيهم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب**، لتقديم مقترحات بشأن خيارات لتحسين فعالية الاجتماعات بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها، وإتاحة هذه المقترحات للنظر فيها من قبل الهيئة الفرعية المعنية بالتنفيذ في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف.

41. قد ترغب الهيئة الفرعية أيضاً في اعتماد توصية على النحو التالي:

6. يكرر دعوته للدول المتقدمة الأطراف إلى زيادة مساهماتها في الصناديق الاستثمارية الطوعية ذات الصلة لضمان المشاركة الكاملة والفعالة لممثلي الدول النامية الأطراف، ولا سيما الدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف ذات الاقتصادات الانتقالية، في الاجتماعات المتزامنة، فضلاً عن ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية، **والنساء والشباب**، في الاجتماعات التي تعقد بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها؛

42. قد ترغب الهيئة الفرعية أيضاً في اعتماد توصية على النحو التالي:

6- يكرر دعوته للدول المتقدمة الأطراف إلى زيادة مساهماتها في الصناديق الاستثمارية الطوعية ذات الصلة لضمان المشاركة الكاملة والفعالة لممثلي الدول النامية الأطراف، ولا سيما الدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية من بينها، والأطراف ذات الاقتصادات الانتقالية، فضلاً عن ممثلي المجتمعات الأصلية والمحلية، **والنساء والشباب**، في الاجتماعات التي تعقد بموجب الاتفاقية وبروتوكولاتها؛

[التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا](#)

البند العاشر من جدول الأعمال: الشؤون الإدارية والميزانية: مراجعة وظيفية للأمانة العامة

الرسائل الرئيسية

تتيح المراجعة الوظيفية فرصةً بالغة الأهمية لضمان توافق الهيكل الجديد للأمانة العامة بشكل كامل مع إطار إدارة المعرفة القائم على النوع الاجتماعي، بما في ذلك القسم (ج) والهدفين 22 و23. ومع دمج الوظائف ضمن أقسام جديدة وترتيبات حوكمة مُحسَّنة، تبرز لحظة استراتيجية لترسيخ المساواة بين الجنسين والنهج القائم على حقوق الإنسان بشكل شامل في جميع وظائف البرامج والوظائف الفنية ووظائف الرصد والشراكة وتعبئة الموارد. وتعدُّ المسؤولية المؤسسية الواضحة، والمساءلة من خلال ملكية عمليات العمل، وتوفير الكوادر الكافية، أمورًا أساسية لضمان هذا التكامل. وفي هذا السياق، يظل تنفيذ القرار رقم 12/7 بشأن تعيين مسؤول برامج متخصص في النوع الاجتماعي بدوام كامل مع موارد مُخصصة، أمرًا محوريًا لتحقيق أداء متسق ومُراعي للنوع الاجتماعي في جميع أنحاء الأمانة العامة.

أفضل ثلاثة مقترحات نصية

في قسم "التوصيات":

مؤتمر الأطراف

2. bis يستذكر القرار الثاني عشر/7 بشأن إنشاء منصب مسؤول برنامج النوع الاجتماعي بدوام كامل مع ميزانية مخصصة وبدون مسؤوليات إضافية، ويطلب أن ينعكس ذلك بالكامل في تنفيذ الهيكل التنظيمي المحدث للأمانة العامة.

4. (أ) مواصلة تنفيذ الإجراءات المتبقية قصيرة ومتوسطة الأجل، فضلاً عن الإجراءات طويلة الأجل، الموصى بها في المراجعة الوظيفية، بما في ذلك الموارد اللازمة لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بالنوع الاجتماعي بشكل فعال في جميع أنحاء الأمانة العامة، بما يتماشى مع متطلبات التوظيف المعتمدة للأمانة العامة من الميزانيات الأساسية للاتفاقية وبروتوكولاتها للفترة 2027-2028:

4. (ج) إطلاع مكتب مؤتمر الأطراف على التقدم المحرز في تنفيذ الإجراءات المتبقية الموصى بها في المراجعة الوظيفية، بطريقة تتفق مع خطة العمل المتعلقة بالنوع الاجتماعي. وبنهج قائم على حقوق الإنسان؛

4. (د) لضمان أنه في إطار تعيين أصحاب عمليات الأعمال المشتركة بين الأمانات، يتم تحديد مسؤولية واضحة عن دمج ورصد والإبلاغ عن المساواة بين الجنسين والنهج القائمة على حقوق الإنسان عبر هذه الوظائف، بما يتماشى مع خطة العمل الجنسانية والأهداف 22 و23 من إطار إدارة المعرفة القائم على النوع الاجتماعي؛

التفسير الكامل والمقترحات النصية الإضافية متوفرة هنا 